تصورات القائم بالاتصال في المؤسسات الصحفية المصرية لحرية تداول المعلومات خلال العقد القادم (2017-2027)

أ. شيماء سمير عبدالاه*

إشراف أ.د. عواطف عبدالرحمن**

ملخص الدراسة:

تستعرض هذه الدراسة تصورات الصحفيين المصريين لأهمية حرية تداول المعلومات ونشرها من خلال استمارة الاستقصاء التي تم تطبيقها على عينة من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية المختلفة (الحكومية والحزبية والخاصة).

وقد توصلت الدراسة إلى ضرورة أن يتم إصدار تشريع يتيح حرية تداول المعلومات ونشرها ويرون أن حرية المعلومات تعد الأساس في قدرتهم على ممارسة الصحافة الاستقصائية والقيام بدورهم في كشف الفساد، ويرجحون أن يتم إنشاء مفوضية خاصة بحرية تداول المعلومات وتتولى الفصل في طلبات الحصول على المعلومات.

وقد أكد – عينة الدراسة- ضرورة أن تتاح المعلومات لكافة المواطنين كحق أساسي لهم وجزء من الحريات الخاصة بهم.

وأشارت النتائج إلى أن الاستثناءات في قانون حرية المعلومات يجب أن تكون في إطار الحفاظ على أمن الوطن وسلامته، وعدم المساس بوحدة المجتمع بفئاته وطوائفه، وعدم الخوض في أعراض الناس رغم أن الصحافة تعاني دائما- في رأيهم- من الاتهام المباشر بالتدخل في خصوصيات الغير بشكل غير مبرر.

بالإضافة إلى ضرورة أن يتم النص في قانون حرية تداول المعلومات ونشرها على حماية المبلغين عن الفساد أو الانتهاكات لكن على أن يظل النص القانوني أيضا يتيح للصحفي الاحتفاظ بسرية مصادره .

مع ضرورة أن يتم إلغاء وضبط وتعديل كافة النصوص القانونية التي تتعارض ومبدأ حرية تداول المعلومات.

الكلمات المفتاحية:

حرية المعلومات، حرية الصحافة، الحق في الخصوصية.

* باحثة دكتوراه بكلية الإعلام – جامعة القاهرة

** الأستاذ بقسم الصحافة بكلية الإعلام – جامعة القاهرة

Perceptions of evidence of communication in press bodies issued for freedom of information circulation during the next decade (2017-2027)

Abstract:

This study was taken into account by Egyptian scholars of the importance of Ninja and the information was disseminated through a survey form that was applied to the coordinate of the different founders of the university (the New Zealander and other journalistic founders.

The study was able to be published thanks to the availability of freedom to publish and disseminate them. They believe that freedom of information is the basis for their ability to practice investigative journalism and their roles in more important revelations. They need to establish a special commissioner for freedom of information who will adjudicate on requests for access to information.

The establishment of the study stressed that information should be made available to everyone as a basic right and part of their freedoms.

Sponsored Results to the exceptions under the Freedom of Information Law must be within the framework of enjoying the protection and safety of the home, not harming the unity of society with its groups and sects, and not being involved in people's honor even though the press does not see that - in their opinion - as interfering in the privacy of parties in an unjust way.

In addition, the text is provided in freedom legally and the circulation of information with adequate protection from anything or weapons but on the shadow of the shadow, also allows obtaining healthy compensation with its sources.

With the inability to cancel, control and amend all texts that oppose and initiate the freedom of circulation of information.

Keywords:

Freedom of information, freedom of the press, right to privacy

مقدمة:

تستعرض هذه الدراسة تصورات الصحفيين المصريين لأهمية حرية تداول المعلومات ونشرها من خلال استمارة الاستقصاء التي تم تطبيقها على عينة من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية المختلفة (الحكومية والحزبية والخاصة).

وقد جاءت خصائص عينة الصحفيين الذين تم التطبيق عليهم كالتالي:

- بلغ عدد الصحفيين الذين أجابوا على أسئلة استمارة الاستقصاء 250 صحفي بالمنظومة الصحفية المصرية (الحكومية والحزبية والخاصة)، ويتوزع أفراد العينة على رقعة متنوعة من التخصصات داخل مهنة الصحافة.
- تبلغ نسبة المرأة 43% داخل الدراسة و الباقي (57%) من الرجال، وتبلغ نسبة الشباب الصحفيين داخل الدراسة (من 23- 35عاما) 69%.
- كما تصل نسبة الحاصلين على بكالوريوس الإعلام والصحافة (77,5%) من بين الصحفيين – عينة الدراسة- بالمؤسسات الصحفية المختلفة.
- كما روعي أن تشمل الدراسة جميع فئات الصحفيين من الذين ينتمون لنقابة الصحفيين سواء المقيدين بجدول المشتغلين أو جدول تحت التمرين (73.5%) وغيرهم من الصحفيين العاملين بانتظام في المؤسسات الصحفية المدروسة من غير المعينين الذين لا ينتمون للنقابة (26.5%).

جاءت الفئات التي تم تطبيق استمارة الاستقصاء عليهم من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية المختلفة كالتالي:

- الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الحكومية بواقع (120) مفردة وشملت: مؤسسة الأهرام، مؤسسة الجمهورية، مؤسسة الأخبار، وكالة أنباء الشرق الأوسط.
- الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الحزبية بواقع (30) مفردة وشملت: صحيفة الوفد ، صحيفة الأهالي.
- الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الخاصة بواقع (100) مفردة وشملت: صحيفة الوطن، صحيفة الشروق، صحيفة اليوم السابع، صحيفة المصري اليوم.

وقد روعي في اختيار المؤسسات الصحفية أن تمثل كافة المنظومات الصحفية (الحكومية والحزبية والخاصة).

جدول رقم (1) آراء الصحفيين حول ضرورة استصدار قانون يتيح وينظم عملية تداول المعلومات ونشرها في مصر

استصدار قانون يتيح وينظم عملية تداول المعلومات ونشرها في مصر	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
نعم	%95	%98	%98	%96
لا	%5	%2	%2	%4
لا أهتم	-	-	-	-
الإجمالي	%100	%100	%100	%100

يوضح هذا الجدول أن 96% من الصحفيين – عينة الدراسة – يرون ضرورة استصدار قانون يتيح وينظم تداول المعلومات ونشرها في مصر، وذلك لعدة أسباب تتمثل في:

- إيجاد بيئة مواتية لحرية تداول المعلومات ونشرها في المجتمع المصري ستؤدي إلى أن تلعب الصحافة دوراً حقيقيا في الرقابة على المؤسسات المختلفة وفي محاربة الفساد.

- وستضع المعايير الأخلاقية للممارسات الصحفية موضع التنفيذ.

وتتفق الباحثة مع آراء الصحفيين (عينة الدراسة) وترى أن هذه البيئة ستنهض بالصحافة المصرية وتحقق مستويات عالية من المهنية خاصة فيما يتعلق بمستقبل الصحافة الاستقصائية التي تنبني بالأساس على توافر قدر كبير من المعلومات للصحفيين وستسمح بالالتزام بميثاق الشرف الصحفي.

جدول رقم (2) المواد القانونية التي تعيق الحصول على المعلومات ونشرها[1]

المواد القانونية التي يعتقد الصحفيون (عينة الدراسة) أنها تعيق حصولهم على المعلومات ونشرها	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	الإجمالي
قانون الخدمة المدنية رقم (81) لسنة 2016	%44.2	%56	%50	%48
المواد القانونية الخاصة بحظر نشر أخبار القوات المسلحة	%44	%28.5	%26	%37
المواد القانونية الخاصة بحظر نشر أخبار المحاكم و سير التحقيقات.	%20	%5	%26	%20
المواد القانونية الخاصة بنشر الوثائق	%23	%9	%19	%20
المواد القانونية الخاصة بحظر نشر المعلومات الكاذبة	%20	%7	%19	%18
المواد القانونية الخاصة بنظام التعبئة والإحصاء في مصر	%9	%2	%13	%10

يوضح هذا الجدول رقم (2) المواد القانونية التي يعتقد الصحفيون (عينة الدراسة) أنها تعيق حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر، حيث يتفق كل من الصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية الحكومية والحزبية والخاصة على أن بعض المواد القانونية الخاصة بقانون الخدمة المدنية تحظر على الموظف الإدلاء بأية معلومات بغض النظر عن كونها سرية أم لا، وذلك بنسبة 48% من إجمالي الصحفيين (عينة الدراسة).

- بينما جاء في المرتبة الثانية المواد القانونية الخاصة " بحظر نشر أخبار القوات المسلحة رقم 313 لسنة 1956 المعدل بالقانون 14 لسنة 1967، ليمثل 3% من37%من بين الصحفيين (عينة الدراسة).
- بينما جاء البديل الخاص ب" المواد القانونية الخاصة بحظر نشر أخبار المحاكم وسير التحقيقات" وكذلك البديل الخاص بالمواد القانونية الخاصة بإنشاء دار الكتب والوثائق التاريخية (رقم 356 لسنة 1954) في المرتبة الثالثة من بين البدائل المطروحة ليمثل 20% لكل منهما على حدة من بين الصحفيين(عينة الدراسة).
- بينما جاء البديل الخاص ب" المواد القانونية الخاصة بحظر نشر المعلومات و"المعلومات" الكاذبة " ليمثل 18% من بين الصحفيين (عينة الدراسة).
- بينما جاء البديل الخاص ب "المواد القانونية الخاصة بنظام التعبئة والإحصاء" ليمثل 10% من بين المواد القانونية التي يرى الصحفيون (عينة الدراسة) أنها تعوف حصولهم على المعلومات ونشرها.

[1] في هذا السؤال يمكن للمبحوث اختيار أكثر من بديل.

ويلاحظ أيضا من هذه النتائج اختلاف تصور الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الحكومية عن كل من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الحزبية والخاصة، حيث يرى صحفيو المؤسسات الصحفية الحكومية أن المواد القانونية الخاصة بحظر نشر أخبار القوات المسلحة (313 لسنة 1956 المعدل بالقانون 14 لسنة 1967) من أشد المواد القانونية التي تشكل قيدا على حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر، وذلك بنسبة 35.5% من إجمالي الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الحكومية (عينة الدراسة).

بينما يتفق الصحفيون بالمؤسسات الصحفية الحزبية والخاصة على أن المواد القانونية بقانون الخدمة المدنية الذي يحظر على الموظف العام الإدلاء بالمعلومات من أشد المواد القانونية التي تمثل قيدا على حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر، وذلك بنسبة 59% و54% لكل منهما على الترتيب.

و مما سبق، فإن المواد القانونية الخاصة بعدم قدرة العاملين المدنيين من الإدلاء بمعلومات للصحافة تعد من أشد القيود على حرية تداول المعلومات كما يراها الصحفيون (عينة الدراسة) يليها المواد القانونية الخاصة بحظر نشر الأخبار العسكرية يليها المواد القانونية الخاصة بحظر نشر أخبار المحاكم وسير التحقيقات" والمواد القانونية الخاصة بإنشاء دار الكتب والوثائق التاريخية لكل منهما يليها في المرتبة الثالثة المواد القانونية الخاصة بحظر نشر المعلومات و" المعلومات "الكاذبة"، وأخيرا المواد القانونية الخاصة بنظام التعبئة والإحصاء في مصر.

وتختلف هذه النتائج مع نتائج دراسة مريم أنور نصيف[1]، حيث أشارت النتائج إلى أنه من أكثر القيود القانونية التي تواجه الصحفيين ويصعب الالتزام بها القيد المتعلق بحظر نشر إحصاءات غير صادرة عن جهاز الإحصاء بنسبة 19,2%، وجاء القيد المتعلق بحظر نشر تصريحات الموظفين بدون إذن كتابي من رؤسائهم في الترتيب الثاني 16.5% ثم القيد المتعلق بحظر نشر الأسماء والصور في قضايا الأحداث 15,9% وحظر نشر لأخبار التحقيقات بنسبة 9,9% وحظر النشر المؤثر على سير العدالة 9,5% وعدم الفصل بين الإعلان والتحرير 8,8%' و الرقابة المسبقة على أخبار القوات المسلحة بنسبة 7,2% في حين أشار 6% من العينة إلى أن هناك قيودا أخرى يصعب الالتزام بها تتمثل في القيود على المعلومات بشكل عام تتمثل في نفوذ مراكز القوة و السياسة التحريرية و العلاقات بين مجلس الإدارة و تخوف القيادات الصحفية لتأثير النشر ورد فعل مسئولي الدولة.

جدول رقم (3) الإشكاليات التي يمكن أن يُسهم صدور قانون لحرية المعلومات في حلها[2]

الإشكاليات التي يمكن أن يُسهم صدور قانون لحرية المعلومات في حلها	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
كشف ومحاربة الفساد	%57.5	%62.5	%69	%61
تطور الصحافة الاستقصائية	%48	%43	%54	%49
زيادة المهنية في النشر الصحفي	%40.5	%50	%42	%42
تفعيل مبادئ (الشفافية والرقابة والمساءلة والمحاسبة) داخل مؤسسات الدولة العامة والخاصة	%29	%32	%47	%34
تقليص إصدار القرارات الحكومية المبنية على مصالح خاصة مشكوك فيها.	%20	%5	%26	%20
تدعيم العلاقة المتبادلة بين الدولة والمواطن (الحقوق و الواجبات).	-	-	%10	%3

[1] مريم أنور نصيف. العوامل المؤثرة على التزام القائمين بالاتصال بتشريعات الصحافة وأخلاقيات المهنة، رسالة ماجستير غير منشورة ،قسم الإعلام ، كلية الآداب ،جامعة المنيا.2009.، ص217 .

[2] في هذا السؤال يمكن للمبحوث اختيار أكثر من بديل.

يوضح الجدول السابق رقم (3) تصور الصحفيين(عينة الدراسة) للإشكاليات التي يعتقدون أن صدور قانون يتيح وينظم حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر سيسهم في حلها، حيث يتفق كل من الصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية المختلفة بنسبة 61% أن " كشف ومحاربة الفساد" يعد أهم الإشكاليات التي يمكن لقانون يتيح وينظم حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر أن يسهم في حلها، وذلك بواقع 57.5% من بين الصحفيين(عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية الحكومية و62.5 % من بين الصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية الحزبية و69% من بين الصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية الخاصة، و يعتقد الصحفيون (عينة الدراسة) أن توفير بيئة تكفل حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر هو من أهم الأسباب التي ستدفع بالصحافة المصرية على أن تقوم بدور أكبر وأكثر فعالية في كشف الفساد، وهو دور أصيل للصحافة ينبغي أن تقوم به في المجتمع.

ويرى 49% من إجمالي الصحفيين – عينة الدراسة - أن حرية تداول المعلومات ستسهم في تطور ونمو وازدهار الصحافة الاستقصائية في مصر حيث ستتوافر بيئة صحية لأداء الصحافة الاستقصائية لدورها في محاربة الفساد أهمها وجود حرية في تداول المعلومات ونشرها بما يمكن الصحفيين من أداء مهمتهم في الاستقصاء وكشف الحقائق.

بينما يعتقد 42% من الصحفيين (عينة الدراسة) أن وجود قانون يكفل حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر سيؤدي إلى " زيادة المهنية في النشر الصحفي" خاصة عنصري الدقة والمصداقية في النشر الصحفي حيث يرى الصحفيون (عينة الدراسة) أن المصادر الصحفية ستتاح لجميع الصحف بنفس القدر سواء كانت صحف حكومية أو حزبية أو خاصة وبالتالي ستتاح المعلومات لكافة منظومات الصحافة المصرية خاصة أن المصادر لا تتاح لهم بنفس القدر.

وهذا ما يتفق مع دراسة محمد سعد إبراهيم [1] ، حيث أشارت الدراسة إلى عدم تكافؤ الفرص بين الصحف الحكومية والحزبية في الحصول على المعلومات ومحدودية التنوع والتعدد في المصادر التي تعكس مواقف ووجهات نظر مخالفة للسياسات التحريرية للصحف.

يرى 34% من إجمالي الصحفيين (عينة الدراسة) أن حرية تداول المعلومات ستسهم في حل الإشكاليات المرتبطة ب" تعزيز مبادئ الحكم الرشيد (الشفافية والرقابة والمساءلة والمحاسبة)".

بينما جاء البديل الخاص ب" تقليص صناعة القرارات الحكومية المبنية على مصالح خاصة مشكوك فيها " ليمثل 20% من بين إجمالي الصحفيين (عينة الدراسة).

وأخيرا، جاء البديل الخاص ب" تدعيم العلاقة المتبادلة بين الدولة والمواطن (الحقوق والواجبات)" ليمثل 3%.

جدول رقم (4)المواد القانونية التي يعتقد الصحفيون (عينة الدراسة) أنها تعزز حقهم في الحصول على المعلومات[2]

المواد القانونية التي يعتقد الصحفيون أنها تعزز حقهم في تداول المعلومات ونشرها	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
الحفاظ على سرية المصادر	%78	%50	%76	%74
منع حبس الصحفيين في قضايا النشر	%90	%93	%97	%93

[1] محمد سعد إبراهيم.الدور التنموي للصحافة المصرية في إطار التعددية الحزبية خلال الفترة من 1977- 1988، رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة القاهرة،كلية الإعلام،1994.

[2] في هذا السؤال يمكن للمبحوث اختيار أكثر من بديل.

يتضح من الجدول السابق أن الصحفيين (عينة الدراسة) يعتقدون أن منع حبس الصحفيين في قضايا النشر أحد أهم المواد القانونية التي تعزز حقهم في تداول المعلومات ونشرها دون قيود، وذلك بنسبة 74% من إجمالي الصحفيين (عينة الدراسة) بينما يرى 74% أن المواد القانونية الخاصة بالحفاظ على سرية المصادر تعزز حق الصحفي في تداول المعلومات ونشرها، حيث يرى الصحفيون (عينة الدراسة) أن الحفاظ على سرية المصادر ضمانة قانونية تكفل استمرار المصادر في التعامل مع الصحفيين.

ومثالاً في ظل أزمة كوفيد 2019، من القضايا التي شغلت الجماعة الصحفية كانت الحبس في قضايا النشر الخاصة بالأوبئة، والتي كانت مدرجة بالمادة رقم (5) من مشروع قانون "مواجهة الأوبئة والجوائح الصحية" وقد كانت المادة قبل مناقشتها بمجلس النواب تنص على :"مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون أخر، يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على عشرين ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من خالف أي من التدابير الواردة بقرار رئيس مجلس الوزراء الصادر وفقًا لنص المادة (1) من هذا القانون أو القرارات الصادرة من اللجنة تنفيذاً لهذا القرار، ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة وبغرامة لا تزيد على عشرة آلاف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من حرض على مخالفة أي من التدابير الواردة بقرار رئيس مجلس الوزراء الصادر وفقًا لنص المادة (1) من هذا القانون أو القرارات الصادرة من اللجنة تنفيذاً لهذا القرار، كما يعاقب بالعقوبة المقررة في الفقرة السابقة، كل من أذاع أو نشر أو روج عمداً أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة مرتبطة بالحالة الوبائية، وكان من شأن ذلك تكدير السلم العام أو إثارة الفزع بين المواطنين أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة".

وبعد مناقشات عديدة، تم إضافة نص للمادة ولكن -بدلاً من حذفها- يحمي الصحفيين من التعرض لعقوبة الحبس، ونص التعديل على "مع عدم الإخلال بأحكام المادة 29 من قانون تنظيم الصحافة والإعلام رقم 180 لسنة 2018 وبأي عقوبة أشد منصوص عليها في قانون أخر، والتي تنص على أنه : "لا يجوز توقيع عقوبة سالبة للحرية في الجرائم التي ترتكب بطريق النشر أو العلانية، فيما عدا الجرائم المتعلقة بالتحريض على العنف أو بالتمييز بين المواطنين أو بالطعن في أعراض الأفراد".

وقد وافق مجلس النواب على التعديل ليصبح نص المادة الخامسة من قانون "مواجهة الأوبئة والجوائح الصحية كالتالي: "مع عدم الإخلال بأحكام المادة 29 من قانون تنظيم الصحافة والإعلام رقم 180 لسنة 2018 وبأي عقوبة أشد منصوص عليها في قانون أخر وعدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون أخر، يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على عشرين ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من خالف أي من التدابير الواردة بقرار رئيس مجلس الوزراء الصادر وفقًا لنص المادة (1) من هذا القانون أو القرارات الصادرة من اللجنة تنفيذاً لهذا القرار، ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة وبغرامة لا تزيد على عشرة آلاف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من حرض على مخالفة أي من التدابير الواردة بقرار رئيس مجلس الوزراء الصادر وفقًا لنص المادة (1) من هذا القانون أو القرارات الصادرة من اللجنة تنفيذاً لهذا القرار، كما يعاقب بالعقوبة المقررة في الفقرة السابقة، كل من أذاع أو نشر أو روج عمداً أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة مرتبطة بالحالة الوبائية، وكان من شأن ذلك تكدير السلم العام أو إثارة الفزع بين المواطنين أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة".

وعلى وجه آخر، يرى بعض الصحفيين عينة الدراسة أنه على الرغم من أن الدستور المصري كفل لوسائل الإعلام استقلالها وحظر الرقابة عليها إلا في زمن الحرب والتعبئة العامة، كما حظر أيضا توقيع أي عقوبات سالبة للحرية في الجرائم التي ترتكب بطريق النشر والعلانية، إلا أن مجلس النواب يتجاهل نصوص الدستور الصريحة، بإصداره قوانين تشرعن الحجب والرقابة وتفتح الباب أمام توقيع عقوبات سالبة للحريات في قضايا النشر.

جدول رقم (5) تعرض الصحفيين (عينة الدراسة) لصعوبات في الحصول على المعلومات عن موضوعات صحفية

تعرض الصحفيين (عينة الدراسة) لصعوبات في الحصول على المعلومات عن موضوعات صحفية	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
نعم	%71	%80	%81	%75
لا	%29	%20	%19	%25
الإجمالي	%100	%100	%100	%100

أوضح 75% من إجمالي الصحفيين (عينة الدراسة) أنهم يواجهون صعوبات في الحصول على المعلومات أثناء تغطية بعض الموضوعات، ويرجع الصحفيون (عينة الدراسة) ذلك لعدة أسباب أهمها كما ذكر أفراد العينة :

- سرية بعض هذه المعلومات خاصة ما تعتبره الدولة سري وذلك إما بنص قانوني أو بالعرف المتعارف عليه بين الموظفين مما يجعلهم يتعاملون بحذر وحرص وحساسية مع الصحافة والصحفيين.
- عدم توافر المعلومات وتعسف المصادر والهيئات في إعطاء المعلومات.
- تخوف بعض المسئولين من عقاب رؤسائهم في حال قيامهم بالتصريح بمعلومات للصحفيين،إذ أن الكثير من المصادر يخشى من المساءلة إن صرح بأي معلومة دون إخبار رؤساءه أو جهة عمله.
- عدم احترام بعض الجهات لحق الصحفي في الحصول على المعلومات
- عدم وجود قانون يلزم الهيئات العامة أو الخاصة بتقديم المعلومات للصحفي.
- عدم توافر معايير وآليات لحرية تداول المعلومات ونشرها في مصر وعدم وجود نصوص صريحة تتيح حرية تداول المعلومات ونشرها.

وتتفق نتائج هذه الدراسة أيضا مع دراسة مريم أنور نصيف، حيث اتضح من خلال الدراسة ارتفاع نسبة الصحفيين الذين يواجهون صعوبات في الحصول على المعلومات إلى 42.5%، وأشار53,9% إلى وجود صعوبات إلى حد ما ، ولم يعارض ذلك سوى 3,2% من المبحوثين[1]، وقد زاد هذا الارتفاع ليصل إلى 75% في هذه الدراسة.

وتتفق أيضا نتائج هذه الدراسة مع نتائج دراسة عواطف عبد الرحمن وليلى عبد المجيد ونجوى كامل، حيث لوحظ ارتفاع نسبة الصحفيين الذين يواجهون صعوبات في الحصول على المعلومات إلى 46,6%، وأشار 41,1% إلى وجود صعوبات في الحصول على المعلومات إلى 46,6% ، وأشار 41,1% إلى وجود صعوبات إلى حد ما ، ولم يعارض ذلك سوى7,1% فقط من المبحوثين.[2]

وفيما يتعلق بالأسباب التي ذكر الصحفيون عينة الدراسة أنها تؤدي إلى صعوبة الحصول على المعلومات تتفق مع نتائج دراسة مريم أنور، حيث اتضح إلى أن حجب المعلومات والتحجج بسريتها في مقدمة الصعوبات التي تواجه الصحفي في الحصول على المعلومات بنسبة 31% وهو في مقدمة الأسباب التي ذكر المبحوثين أنها تعوق حصولهم على

[1] مريم أنور نصيف. مرجع سابق.ص205

[2] عواطف عبد الرحمن وليلى عبد المجيد ونجوى كامل : القائم بالاتصال في الصحافة المصرية ، سلسلة دراسات صحفية (1)، جامعة القاهرة، كلية الإعلام ، قسم الصحافة ،1992. ص152.

المعلومات، يليها صعوبة الحصول على الوثائق والمستندات بنسبة 29% ثم منع الصحفيين من حضور بعض الاجتماعات بنسبة 20,5% وقرارات حظر النشر التي يصدرها النائب العام 16%، في حين أوضح 3.12% أن هناك صعوبات أخرى تواجه الصحفيين أثناء حصولهم على المعلومات تتمثل في تخوف المصدر من الإدلاء بمعلومات تتعارض مع العادات والتقاليد أو مع النظام السياسي، بالإضافة إلى اعتقاد بعض المؤسسات الحكومية أن الإدلاء بالمعلومات للصحافة خطأ وظيفي، وهو ما أشار إليه المبحوثين في هذه الدر، بالإضافة إلى الاصطدام بالأجهزة الأمنية أو العسكرية بحجة أن المعلومات تتعلق بأسرار عسكرية... وهكذا يتسع الحظر المفروض على تداول المعلومات، مما يفتح الباب أمام التوسع في نشر المعلومات المجهلة والمبتورة و المغلوطة [1].

جدول رقم (6) يوضح الموضوعات التي لم يتمكن الصحفيون من الحصول على معلومات بشأنها[2]

الموضوعات اللاتي لم يتمكن الصحفيون(عينة الدراسة) من الحصول على معلومات بشأنها	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
موضوعات خاصة بالأمن القومي	%37	%34	%26	%28
موضوعات خاصة بالجيش أو شئون عسكرية	%24	%27	%26	%27
موضوعات خاصة بالمرافعات القضائية	%17	%18	%17.5	%17
موضوعات خاصة بتحقيقات الأجهزة الأمنية	%29	%21	%46	%33
موضوعات خاصة بالاقتصاد أو البورصة	%16	%14	%28	%20
موضوعات خاصة بقطاع بالقطاع الطبي	%6	%9	%6	%6
موضوعات خاصة بأجهزة رقابية	%7	%5	%6	%6
موضوعات خاصة برئاسة مجلس الوزراء	%8	-	-	%4.5
موضوعات خاصة بالقطاع بالتعليم والبحث العلمي	%13	-	-	%8

يوضح الجدول السابق اتفاق كل من الصحفيين (عينة الدراسة) بالصحف الحكومية والحزبية والخاصة على أن الموضوعات الخاصة بالأمن القومي والموضوعات العسكرية من أكثر الموضوعات التي لا يتمكنون من الحصول على معلومات بشأنها وذلك بنسبة 28% و 27% على الترتيب وذلك لعدم تحديد مثل هذه المصطلحات الفضفاضة بتعريفات أو حدود واضحة عبر النصوص القانونية المختلفة التي جعلت نطاق استثناء هذه المعلومات واسعا وغير محددا.

كما أوضح الصحفيون (عينة الدراسة) أن الثقة والتقدير المتبادل دون التورط في مصالح شخصية وعدم مجاملة المصدر على حساب الحقيقة والأمانة في الاحتفاظ بالمعلومات ونشرها بمصداقية والصداقة والتعاون المتبادل من أهم الأساليب التي يتبعونها للحصول على المعلومات من المصادر المختلفة، وتختلف هذه الأساليب باختلاف طبيعة ونوعية المصدر والظروف التي يتم التعامل معه من خلالها.

[1] مريم أنور نصيف. مرجع سابق، ص206- 207.
[2] في هذا السؤال يمكن للمبحوث اختيار أكثر من بديل.

جدول رقم (7) أسباب الصعوبات التي يواجهها الصحفيون في الحصول على المعلومات عن موضوعات صحفية[1]

أسباب الصعوبات التي يواجهها الصحفيون(عينة الدراسة) في الحصول على المعلومات عن موضوعات صحفية	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
البيروقراطية والروتين الحكومي	%48	%48	%75	%54
رفض المصادر الإدلاء بالمعلومات	%52	%53.5	%39	%48.5
رفض الإدارات والمؤسسات إعطاء المعلومات تماما	%44	%43	%42	%43
المركزية الشديدة في مؤسسات الدولة	%25	%27	%28	%26

يتفق كل من الصحفيين (عينة الدراسة) بالصحف الحكومية والحزبية والخاصة على أن البيروقراطية والروتين الحكومي من أهم أسباب الصعوبات التي يواجهونها أثناء الحصول على المعلومات عن بعض الموضوعات الصحفية، وذلك بنسبة 54% مشيرين إلى أن كثير من الموظفين يعتبرون إعطاء المعلومات للصحفيين خطأ وظيفي.

بينما يرى 48,5% من المبحوثين أن رفض المصادر الإدلاء بالمعلومات من أهم الصعوبات التي يواجهونها للحصول على المعلومات عن موضوعات صحفية ويرجع الصحفيون (عينة الدراسة) ذلك إلى اعتقاد بعض المصادر أن المعلومات ذاتها تمثل خطرا على المصدر لأنه لا يوجد في القانون ما يحميه، وهو ما يشير إلى ضرورة أن يتضمن قانون حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر نصا واضحا يحمي المبلغين عن الفساد أو أية انتهاكات او مخالفات سواء داخل مقر عملهم أو خارجه وألا يضار مبلغ ببلاغه.

جدول رقم (8) يوضح الجهات التي لا يتمكن الصحفيون من الحصول على معلومات منها عن بعض الموضوعات الصحفية[2]

الجهات التي لا يتمكن الصحفيون(عينة الدراسة) من الحصول على معلومات منها	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
وزارة الدفاع	%41	%36	%48	%42
وزارة الداخلية	%34	%14	%27	%29
المؤسسة القضائية	%31	%16	%30	%29
مؤسسات جامعية	%14	%23	%27	%19
وزارة المالية	%28	%12.5	%17.5	%17
مؤسسات صحفية أو إعلامية	%11	%16	%9	%11
وزارة التجارة والصناعة	%7	%14	%6	%7
مجلس الوزراء	%7.5	-	%6	%6
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	%3	-	%6	%4
وزارة التموين	%7	-	-	%4
وزارة التنمية المحلية	%7	-	-	%4
الجهاز المركزي للمحاسبات	-	%14	%6.5	%4
وزارة التضامن الاجتماعي	%3	%9	-	%3
المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام	-	%9	%6	%3

[1] في هذا السؤال يمكن للخبير اختيار أكثر من بديل ويتم حساب النسبة من الإجمالي في كل فئة ثم من إجمالي الصحفيين عينة الدراسة.

[2] في هذا السؤال يمكن للمبحوث اختيار أكثر من بديل.

وزارة الخارجية	-	-	%6.5	%2
مجلس النواب	-	-	%6.5	%2
بعض الأجهزة الرقابية	%3	-	-	%2
أحزاب سياسية	_____	%9	____	%1

يوضح هذا الجدول رقم (9) يتفق كل من الصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية المختلفة بنسبة 42% على أن وزارة الدفاع تعد من أكثر الجهات التي لا يتمكنون من الحصول على معلومات منها عن بعض الموضوعات الصحفية، وذلك بنسبة 41% لكل من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الحكومية، و 36% لكل من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الحزبية، و 48% لكل من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية الخاصة.

وجاءت وزارة الداخلية والمؤسسة القضائية في المرتبة الثانية بنسبة 29% لكل منهما،وذلك يرجع لذات الأسباب التي تجعل من الحصول على معلومات خاصة بالأمن القومي أو معلومات عسكرية أسرارا غير محددة بتعريفات واضحة لا تحتمل اللبس.

جدول رقم (9) الفئات الذين ينبغي أن تتاح لهم المعلومات كما يرى الصحفيون (عينة الدراسة)

الفئات الذين ينبغي أن تتاح لهم المعلومات في حال صدور قانون لحرية تداول المعلومات ونشرها في مصر	الصحف القومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
أصحاب العمل في جهات معينة	%16	%2	%7	%15
الصحفيون والإعلاميون	%46	%48	%56	%48
المواطنون بوجه عام	%38	%50	%36	%37
الإجمالي	%100	%100	%100	%100

يوضح هذا الجدول اختلاف وجهات نظر كل من صحفي المؤسسات الحكومية والحزبية عن كل من الصحفيين بالمؤسسات الخاصة، حيث يرى الصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية الحكومية بنسبة 38% والصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات الصحفية الحزبية بنسبة 50% أن المواطنين بوجه عام يحق لهم طلب الحصول على المعلومات وتداولها ونشرها في حين يرى صحفيو المؤسسات الصحفية الخاصة بنسبة 56% أن المعلومات ينبغي أن تتاح للصحفيين والإعلاميين في حال استصدار قانون لحرية تداول المعلومات ونشرها في مصر، ويرى كل من الفريقين أن لوجهة نظرهم ما يبرره.

وتتفق الباحثة مع الرأي الذي يؤيد أن حق الحصول على المعلومات هو حق لكل مواطن وذلك لعدة أسباب أهمها:

- أن حق المعرفة حق من حقوق الإنسان وحرية تداول المعلومة جزء أصيل من حق المعرفة أي أنه حق إنساني لا يمكن تجاهله
- الحق في حرية تداول المعلومات حق دستوري لكافة المواطنين فمن حق الشعب أن يعرف ما يدور بوطنه كما أنها حق من حقوق الإنسان.
- أن تمكين المواطن من الحصول على المعلومات التي تهمه وحقه في تداولها ونشرها سيؤدي لزيادة شعور المواطن بالانتماء لوطنه والمشاركة بإيجابية في صنع القرارات وتنفيذها وكذلك القيام بدوره في الرقابة والمحاسبة لأداء المؤسسات العامة والخاصة والمطالبة بحقوقه والقيام بواجباته عن بصيرة ومعرفة وفهم، كما سيؤدي إلى أن يحصل المواطنين على حقوقهم بما يؤدي إلى على حالات التدهور وضياع الحقوق وتسلط الظالمين والفاسدين. بينما يرى الجانب الآخر بنسبة 48% من الصحفيين بالمؤسسات الصحفية المختلفة وعلى رأسهم 56% من الصحفيين (عينة الدراسة) بالمؤسسات

الصحفية الخاصة أن حق تداول المعلومات ينبغي أن يكفل للصحفيين والإعلاميين على وجه الخصوص لعدة أسباب:

- إن الصحفيين والإعلاميين هم وكلاء الرأي العام لذا ينبغي وتيسير أداء مهام الصحفي ومساندته في الحصول على المعلومات الصحفية ي التي هي صلب عملهم الصحفي حتى تكتمل الصورة في الصحافة الاستقصائية والتحقيقات والتقارير الصحفية.
- أن الصحفيين والإعلاميين يقع على عاتقهم نشر ثقافة حرية المعلومات و تفعيلها في المجتمع.
- أن دور الصحافة في الأساس هو كشف الفساد وتوعية المجتمع والبحث عن الحقيقة وتقديمها للمواطنين.
- أن المواطنين قد يستغلون هذه الميزة استغلال سيء ولا يحسنون استخدام المعلومات.

وترفض الباحثة هذا المبرر الأخير تماما إذ أن بعض الصحفيين أيضا قد يسيئون استخدام المعلومة أو يستغلونها لأغراض أخرى لأن المجتمع الصحفي هو جزء من المجتمع الذي يضم الصالح والفاسد،ولا ينبغي لفئة أن تعتبر نفسها وصية على فئة أخرى أو الشعب مهما كان خصوصية المهنة التي تعمل بها.

جدول رقم (10) الجهة التي ينبغي أن تفصل في طلبات الحصول على المعلومات والتظلمات المقدمة بشأنها

الجهة التي ينبغي أن تفصل في طلبات الحصول على المعلومات والتظلمات المقدمة بشأنها	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	النسبة المئوية
مفوضية خاصة بالمعلومات تنظم عملية إتاحة المعلومات	%26	%59	%48	%36.5
دائرة قضائية	%46	%39	%31	%40
المجلس القومي لحقوق الإنسان	%28	%2	%21	%23
الإجمالي	%100	%100	%100	%100

يوضح الجدول السابق تصور الصحفيين (عينة الدراسة) للجهة التي ينبغي أن تفصل في طلبات الحصول على المعلومات والتظلمات المقدمة بشأنها في حال رفض الطلب.

- حيث يرى 36,5% من إجمالي الصحفيين (عينة الدراسة) أنه ينبغي إنشاء مفوضية تتمتع بالاستقلالية الكاملة، ولا تتبع لأي وزارة أو لمؤسسة الرئاسة تنظم عملية تداول المعلومات والحصول عليها في مصر، وذلك بنسبة 26% من إجمالي الصحفيين بالمؤسسات الحكومية المدروسة، و 59% من الصحفيين بالمؤسسات الحزبية المدروسة، و48% من إجمالي الصحفيين بالمؤسسات الخاصة المدروسة.
- هذا بينما يرى الجانب الأكبر من الصحفيين (عينة الدراسة) بواقع 40% أن تقوم دائرة قضائية بالفصل مباشرة في طلبات الحصول على المعلومات والطعون المقدمة بشأنها ويكون أسلوب التظلم بالقرارات للقضاء (قضاء مستعجل)، وجاء هذا الاتجاه (أن تقوم دائرة قضائية بالفصل مباشرة في طلبات الحصول على المعلومات والطعون المقدمة بشأنها ويكون أسلوب التظلم بالقرارات للقضاء (قضاء مستعجل) ليمثل 46% من الصحفيين بالمؤسسات الحكومية المدروسة، و39% من الصحفيين بالمؤسسات الحزبية المدروسة، و 31% من إجمالي الصحفيين بالمؤسسات الخاصة المدروسة.
- بينما يرى 23% من الصحفيين (عينة الدراسة) أن يقوم المجلس القومي لحقوق الإنسان بالفصل مباشرة في طلبات الحصول على المعلومات والطعون المقدمة بشأنها ويكون أسلوب التظلم بالقرارات للقضاء (قضاء مستعجل)، ويمثل ذلك 28% من الصحفيين

بالمؤسسات الحكومية المدروسة، و2% من الصحفيين بالمؤسسات الحزبية المدروسة، و21% من إجمالي الصحفيين بالمؤسسات الخاصة المدروسة.

ويوضح الجدول السابق تباين وجهات نظر الصحفيين – عينة الدراسة- حيث يختلف صحفيو المؤسسات الحكومية – عينة الدراسة- عن كل من الصحفيين- عينة الدراسة- بالمؤسسات الصحفية الحزبية والخاصة، فيرجح الصحفيون بالصحف الحكومية بنسبة46% أن تقوم دائرة قضائية بالفصل في طلبات الحصول على المعلومات والتظلمات والطعون المقدمة بشأنها، بينما يتفق كل الصحفيين- عينة الدراسة- بالمؤسسات الصحفية الحزبية والخاصة بنسبة59% و48% لكل منهما على الترتيب على أن يتم إنشاء مفوضية خاصة بالمعلومات تنظم عملية إتاحة المعلومات في مصر.

وأوضح الصحفيون عدة معايير لإنشاء هذه المفوضية:

(أ) أن تتمتع بالاستقلالية الكاملة في ممارسة مهامها وأنشطتها واختصاصاتها، ولا تتبع لأي وزارة أو لرئاسة الوزراء أو لمؤسسة الرئاسة، وأن يكون لها الشخصية الاعتبارية.

(ب) أن يتم اختيار أعضائها بالتصويت عليهم من مجلس الشعب والشورى وألا يشغل الأعضاء وقت الترشيح أو شغلوا خلال الأعوام الخمسة الأخيرة علي ترشيحهم أي منصب سياسي أو منصب في حزب سياسي.وأن يكون الأعضاء حسني السير والسلوك وألا يكونوا قد اتهموا في أية جرائم تمس الشرف أو تورطوا في أية انتهاكات للحقوق والحريات العامة أو دافعوا عن تلك الانتهاكات.

جدول رقم (11) يوضح الاستثناءات التي ستوضع في هذا القانون

الاستثناءات التي سيتم إدراجها في حال صدور قانون حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر	الصحف الحكومية	الصحف الحزبية	الصحف الخاصة	%
أوافق	%50	%50	%39	%47
لا أوافق	%37	%39	%39	%38
لا أهتم	%13	%11	%21	%15
الإجمالي	%100	%100	%100	%100

يوضح الجدول السابق أن الصحفيين - عينة الدراسة – يتفقون بنسبة 47% على أنه ينبغي أن يتضمن قانون حرية تداول المعلومات ونشرها في مصر بعض الاستثناءات بشرط أن تكون في إطار مواد قانونية محددة وقرارات واضحة يمكن الطعن عليها إما من جهة أو محكمة مختصة، ويمكن أن تكون المحكمة الإدارية العليا لتورد أسباب قانونية في حال رفض طلب الحصول على المعلومات من عدمه.

وجاءت هذه المعايير التي ينبغي أن تحكم نطاق الاستثناءات في قانون حرية تداول المعلومات ونشرها كالتالي:

- الحق في منع التداول والنشر يتصل بطبيعة المعلومات ذاتها وليس بطبيعة الجهة التي تحتفظ بها.
- تحديد المصطلحات التي تدخل ضمن نطاق الاستثناءات بشكل واضح ومباشر ودقيق في مسودة القانون مثل: الأمن القومي أو العام، النظام العام، السلم العام، استقرار البلاد وغيرها.
- أن المعلومات السرية أو المحظورة ينبغي أن تحدد درجة سريتها وحظرها وفقا لمدة زمنية محددة لحين الكشف عنها في حال انتهاء المدة

- يجب أن يتضمن القانون مرجعية للإقرار بالاستثناء كالاحتكام إلى المحكمة الدستورية العليا.

وذكر الصحفيون – عينة الدراسة- أن يتم تصنيف المعلومة وتحديد سريتها من عدم السرية هو المعلومة نفسها وليس الجهة التي تنتمي لها المعلومة لأن المشكلة غالبا ما تتعلق بالوزارات السيادية كالخارجية والدفاع،هذا بالإضافة إلى تحديد مصطلح الأمن القومي والأمور التي تتعلق به تحديدا دقيقا لهذا المفهوم، ويدل ذلك على وعي الصحفيين بأهمية الحفاظ على الأسرار والمعلومات التي تمثل أمناً قومياً لوطنهم.

الخلاصة:

يرى الصحفيون ضرورة أن يتم إصدار تشريع يتيح حرية تداول المعلومات ونشرها ويرون أن حرية المعلومات تعد الأساس في قدرتهم على ممارسة الصحافة الاستقصائية والقيام بدورهم في كشف الفساد، ويرجحون أن يتم إنشاء مفوضية خاصة بحرية تداول المعلومات وتتولى الفصل في طلبات الحصول على المعلومات.

ويؤكدون على ضرورة أن تتاح المعلومات لكافة المواطنين كحق أساسي لهم وجزء من الحريات الخاصة بهم.

ويشيرون إلى أن الاستثناءات في قانون حرية المعلومات يجب أن تكون في إطار الحفاظ على أمن الوطن وسلامته، وعدم المساس بوحدة المجتمع بفئاته وطوائفه، وعدم الخوض في أعراض الناس رغم أن الصحافة تعاني دائما- في رأيهم- من الاتهام المباشر بالتدخل في خصوصيات الغير بشكل غير مبرر.

ويؤكدون على ضرورة أن يتم النص في قانون حرية تداول المعلومات ونشرها على حماية المبلغين عن الفساد أو الانتهاكات لكن على أن يظل النص القانوني أيضا يتيح للصحفي الاحتفاظ بسرية مصادره .

ويؤكدون على ضرورة أن يتم إلغاء وضبط وتعديل كافة النصوص القانونية التي تتعارض ومبدأ حرية تداول المعلومات.

مراجع الدراسة:

- مجموعة مقابلات بمؤسسة الأهرام من ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بمؤسسة دار التحرير من ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بمؤسسة أخبار اليوم من ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بوكالة أنباء الشرق الأوسط من ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بجريدة الوطن من ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بجريدة اليوم السابع من ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بجريدة الشروق من ديسمبر ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بنقابة الصحفيين من 5 من ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بكلية الإعلام بجامعة القاهرة ديسمبر2022- يونيو 2023
- مجموعة مقابلات بكلية الحقوق بجامعة القاهرة ديسمبر2022- يونيو 2023

المراجع العربية:

أ – الدراسات والبحوث غير المنشورة:

- أحمد كامل سلامة. الحماية الجنائية للأسرار المهنية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1980.
- آدم عبد البديع. الحق في حرمة الحياة الخاصة ومدى الحماية التي يكفلها لها القانون الجنائي، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة القاهرة، كلية الحقوق ،2000.
- إكرام عبد القادر بدر الدين ، ظاهرة الاستقرار السياسي في مصر ، 1952 – 1970 ، دكتوراه ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة، 1981.
- بسيوني إبراهيم حمادة ، دور وسائل الاتصال في صناعة القرارات، دراسة تطبيقية علي صانعي القرار في مصر ، دكتوراه، غير منشورة ، كلية الإعلام ،جامعة القاهرة ، 1991.
- حسين عبدالله قايد. حرية الصحافة ، (دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة ، كلية الحقوق، 1993.
- سليمان صالح، مفهوم حرية الصحافة (دراسة مقارنة بين جمهورية مصر العربية والمملكة المتحدة في الفترة من 1945-1985)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، 1991.
- سعيد نجيده. حرية الصحافة في مصر، (دراسة في النظرية والتطبيق منذ دستور 1923 حتى مارس 1954) ، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام ،1991.
- شيم عبد الحميد قطب، العوامل المؤثرة علي مستقبل الصحافة الحزبية في مصر، دكتوراه، غير منشورة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 2005.
- دعاء الصاوي . القوانين الأساسية وعلاقتها بالحريات، (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 2007.
- عبير إبراهيم محمد عزى . وسائل الإعلام التقليدية والجديدة والمجال العام (دراسة تطبيقية على قضايا الحريات) ، رسالة ماجستير ، جامعة القاهرة ، كلية الإعلام ,2009
- عدنان حمودي الجليل. نظرية الحقوق والحريات العامة في تطبيقاتها المعاصرة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1986.

- عبدالرحمن جمال الدين أبو زهرة. الحق في الخصوصية في مواجهة حرية الإعلام، رسالة دكتوراه، جامعة المنوفية، كلية الحقوق ،2002.
- علاء فتحي مسعود. الانتهاكات الدولية والوطنية لحريات وحقوق الإعلاميين والصحفيين، رسالة دكتوراه، جامعة المنوفية ، كلية الحقوق،2010.
- طارق أحمد فتحي سرور. الحماية الجنائية لأسرار الأفراد في مواجهة النشر، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة ، كلية الإعلام،1991.
- محمد حسام الدين محمود إسماعيل أبو العلا. المسئولية الاجتماعية للصحافة المصرية : دراسة للمضمون والقائم بالاتصال في الصحف القومية والحزبية من 1991 - 1994 ، رسالة ماجستير ، جامعة القاهرة ، كلية الإعلام ,1996.
- محمد عبد الفتاح نصر الدين ، الصحف المصرية الصادرة عن شركات مساهمة ، دراسة تقويمية الصحفي والأداء المهني ، ماجستير، غير منشورة ، كلية الإعلام ،جامعة القاهرة ، 2005.
- محرز حسين غالي ، " اتجاهات النخب الصحفية المصرية نحو مستقبل صناعة الصحافة في مصر خلال العقد القادم 2994 – 2014 " ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، (كلية الاعلام جامعة القاهرة ، 2007).
- محمد عبدالله محمد. في جرائم النشر، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1951.
- محمد علي سالم . ضمانات الحرية الشخصية اثناء التحرير والاستدلال، رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة القاهرة، كلية الحقوق،1980.
- محمد سعد إبراهيم. الدور التنموي للصحافة المصرية في إطار التعددية الحزبية خلال الفترة من 1977- 1988، رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة القاهرة، كلية الإعلام،1994.
- مدحت عبدالعال. حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة، كلية الحقوق ،1983.
- مبدر الريس . أثر التشهير في الصحافة على الحرية الشخصية ، دراسة مقارنة ، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة ،كلية الحقوق،1986.
- مريم أنور نصيف . العوامل المؤثرة على التزام القائمين بالاتصال بتشريعات الصحافة وأخلاقيات المهنة، رسالة ماجستير غير منشورة ،قسم الإعلام ، كلية الآداب ،جامعة المنيا.2009.
- مي عبد الواحد. وسائل الاتصال والتنمية السياسية في دولة الامارات العربية المتحدة 1971-1978، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة ، كلية الاعلام ،1989.
- محمد عمر حسين. حرية الصحافة في مصر ودور القضاء في حمايتها، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة القاهرة ، كلية الحقوق ،1989.
- ممدوح خليل العاني. حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي،(دراسة مقارنة)،رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الإعلام،1993.
- محمد باهي أبو يونس. التقييد القانوني لحرية الصحافة، (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه ، جامعة الإسكندرية ، كلية الحقوق، 1994.
- محمد أبو الشبلة. حماية الحقوق والحريات في أحكام المحكمة الدستورية العليا، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة ، كلية الحقوق، 1999.
- نرمين نبيل عبد العزيز الأزرق ، التشريعات الخاصة بملكية الصحف ، دراسة مستقبلية خلال العقدين القادمين ، رسالة ماجستير ، جامعة القاهرة ، كلية الإعلام ,2002 .
- نرمين نبيل عبد العزيز الأزرق ، ، حرية الصحافة في مصر (دراسة للعلاقة بين سياسات السلطة وممارسات الصحف المصرية في الفترة 1995 حتى 2005) ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، كلية الإعلام،2008 .

- وائل محمد محمد العشري. العوامل المؤثرة في تطور نقابة الصحفيين المصريين خلال الفترة من (1971- 2006) مع دراسة لمستقبل النقابة خلال العقدين المقبلين، رسالة دكتوراه، كلية الإعلام، جامعة القاهرة،2011.

ب- الدوريات العلمية:

- أحمد صلاح. إتاحة المعلومات ودورها في تفعيل مشاركة المجتمع المدني، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر إتاحة المعلومات حق لكل مواطن، مكتبة الإسكندرية، فبراير 2008.
- أحمد درويش، ماجد عثمان، معتز سلامة، محسن يوسف . حرية تداول المعلومات في مصر، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر إتاحة المعلومات حق لكل مواطن، مكتبة الإسكندرية، فبراير 2008
- أسما حسين حافظ. حق الرد والتصحيح بين التشريع والممارسة ، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، العدد التاسع، أكتوبر - ديسمبر 2000.
- حمدي عبد النور. حرية الصحافة ومدى تدعيم المجلس الأعلى للصحافة لها ،المؤتمر العلمي الثاني ،جامعة حلوان، كلية الحقوق، مارس 1999.ص 3070353
- حنفي حيدر. العوامل المؤثرة على قيام الصحافة المصرية بوظيفتها النقدية، دراسة ميدانية على القائم بالاتصال في الصحف القومية والمعارضة ، رسالة ماجستير غير منشورة ،(جامعة أسيوط: كلية الآداب بسوهاج،1994).
- جمال زهران. مفهوم الأمن القومي في عصر المعلومات، دراسات جماعة تنمية الديمقراطية، القاهرة، 1998.
- خالد مصطفى فهمي. المسئولية المدنية للصحفي، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي،2009
- خالد رمضان عبدالعال. المسئولية الجنائية عن جرائم الصحافة ، (دراسة مقارنة) ، القاهرة ، دار النهضة العربية ،2002.
- رؤى غريب. البحث في مجال العلوم الاجتماعية والإنسانية وعلاقته بأزمات الحق فى المعرفة والحصول على المعلومات، القاهرة، مجموعة شركاء التنمية، 2010.
- سعيد عبد الحافظ. حرية الصحافة وحرمة الحياة الخاصة، تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، التقرير الثالث، القاهرة ، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، 1998.
- سليمان صالح. حق الصحفي في الحصول على المعلومات ودوره في تحقيق حق الجماهير في المعرفة، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، العدد الأول ،يناير 1997، ص 1- 10.
- صلاح الدين حافظ . حرية الصحافة وحرمة الحياة الخاصة، الدراسات الإعلامية، العدد 93، أكتوبر،1998.
- طه عبدالعليم. الاستثناءات في تداول المعلومات، كيفية تمكين المجتمع المدني من خلال إتاحة المعلومات، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر إتاحة المعلومات حق لكل مواطن، مكتبة الإسكندرية، فبراير 2008.
- طارق نوير. تعزيز القدرات الإحصائية والحوكمة الرشيدة "حالة مصر"، المؤتمر الإحصائي العربي الأول،الأردن،2007
- عادل ماجد. الإعلام وضوابط مبدأ علانية الجلسات، في " رؤى قانونية عربية"، أعمال المؤتمر العربي التحضيري الأول للوعي بالقانون، القاهرة، المركز المصري لتنمية الوعي بالقانون،2011.
- عواطف عبد الرحمن وليلى عبد المجيد ونجوى كامل : القائم بالاتصال في الصحافة المصرية ، سلسلة دراسات صحفية (1)، جامعة القاهرة، كلية الإعلام ، قسم الصحافة ،1992.
- عبد الوهاب محمد عبده . الصراع بين السلطة والحرية (محور المشكلة الدستورية)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 2004.

- عبدالله خليل. الصحافة المصرية.. القيود التشريعية وتحديات التحديث والمنافسة، المؤتمر العام الرابع للصحفيين، مجلة الدراسات الإعلامية،2004.
- عصمت عبدالله الشيخ. النظام القانوني لحرية إصدار الصحف،(دراسة مقارنة)، المؤتمر العلمي الثاني ، كلية الحقوق ، جامعة حلوان ،1999.
- عبد العزيز محمد. حرية الصحافة في نقد الموظف العام (دراسة فقهية قضائية) المؤتمر العلمي الثاني ، جامعة حلوان، كلية الحقوق، مارس 1999، ص 447-489.
- ليلى عبد المجيد. تشريعات الإعلام في مصر، القاهرة ، دار العربي للنشر والتوزيع ،2001.
- محمد كمال القاضي. التشريعات الإعلامية ، (الضوابط الإعلامية والقواعد الأخلاقية)، القاهرة، المركز الإعلامي للشرق الأوسط ،ط2، 1998.
- محمد السيد سعيد. نتائج استطلاع رأي الصحفيين في أحوال الصحافة والصحفيين، القاهرة، المؤتمر العام الرابع للصحفيين، مجلة الدراسات الإعلامية،2004.
- محمد عبد العاطي. حرية تداول المعلومات في مصر بين المواثيق الدولية والقوانين المصرية، سلسلة رواق عربي، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،2007.
- محمد عبدالغني رمضان ومحمد رمضان بشندي. كيفية تمكين المجتمع المدني من خلال إتاحة المعلومات، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر إتاحة المعلومات حق لكل مواطن، مكتبة الإسكندرية، فبراير 2008.
- ماجد عثمان. حرية تداول المعلومات ضرورة لتحديث الدولة المصرية، مؤتمر "نحو رؤية توافقية للأولويات الوطنية" ، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ،2012.
- محمد محمد الهادي. حقوق المواطن في الاتصال والوصول إلى مصادر المعلومات، المؤتمر العلمي الثالث لنظم المعلومات وتكنولوجيا الحاسبات نحو تمهيد الطريق المصري السريع للمعلومات وتحديات التنمية القومية، الجمعية المصرية لنظم المعلومات وتكنولوجيا الحاسبات، القاهرة، ديسمبر1995.
- محمد منصور هيبة. أخلاقيات الممارسة الصحفية في الصحف المسائية، دراسة ميدانية مقارنة للقائمين بالاتصال في صحيفة المساء والأهرام المسائي، المؤتمر العلمي السنوي التاسع لكلية الإعلام ، جامعة القاهرة، كلية الإعلام ، الجزء الثالث، مايو 2003.
- محمود عبد الرؤوف كامل : إعداد القائم بالاتصال في الصحف المصرية الصادرة باللغة الإنجليزية والتزامه بأخلاقيات المنة ورضاه الوظيفي والتوجه المهني لديه – دراسة مسحية وصفية تحليلية ، المؤتمر العلمي السنوي التاسع لكلية الإعلام ، جامعة القاهرة ، الجزء الثالث، مايو 2003
- محمود خليل و هشام عطية، مستقبل النظام الصحفي المصري: دراسة لعناصر و آليات تطوير الصحافة المصرية (1982-2000) وسيناريوهات التطور المستقبلي (2000-2020)، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، المجلد الثاني، العدد الثالث، كلية الإعلام، يوليو/ سبتمبر 2001.

جـ- الكتب:

- إبراهيم إسماعيل، الإعلام المعاصر وسائله مهاراته تأثيراته أخلاقياته، ط1، (قطر: وزارة الثقافة والفنون والتراث، إدارة البحوث والدراسات الثقافية، 2014).
- أميرة عبد الفتاح حسين وباحثون آخرون .القوى السياسية في مصر وقضايا حقوق الإنسان ، مؤسسة فريدرش ناومان من أجل الحرية،القاهرة2011.
- جابر جاد نصار. حرية الصحافة، (دراسة مقارنة في ظل القانون رقم 148 لسنة 1980)، القاهرة، دار النهضة العربية، ط1، 1994
- جيهان أحمد رشتى ، الأسس العلمية لنظريات الإعلام ، دار الفكر العربي ، ط2 ، مارس 1978.

- حسن عماد مكاوي ، وأخلاقيات العمل الإعلامي : دراسة مقارنة ، ط 1 ، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية ، 1994.
- حسن حسني الجندي. شرح قانون الإجراءات الجنائية، القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة،2002.
- حسن عماد مكاوي وليلي السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، (الدار المصرية اللبنانية: القاهرة)، 1998.
- عيسي عبد الباقي موسي، الصحافة وفساد النخبة: دراسة الأسباب والحلول، (القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع)، 2005.
- عواطف عبد الرحمن، الدراسات المستقبلية: الإشكاليات والآفاق، في: بحوث الصحافة المعاصرة، (القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 1999).
- عبدالرحيم صدقي. جرائم الرأي في التشريعات الإعلامية وقانوني العقوبات والإجراءات الجنائية، (دراسة تحليلية) ، مطبعة جامعة القاهرة ،1999.
- محمد شومان ، العولمة و مستقبل الاعلام العربي ، مركز الدراسات السودانية ،2000

المراجع الأجنبية:

الدوريات العلمية:

- Chen, Fiona, Cut from The Same Cloth, Communication Research Ethics, 2003, available at www.columbia Journalism Review.Org.
- Chris Lapham. The Evolution of the Newspaper of the future Available at http: www. - December.com, cmc, mag,1995,JUL.,Japham.html.
- Dennis Rome Mautice. Race, Media, and Crime: A content analysis of "The New York times" the Atlanta constitution" & The Lose Angeles Times" 1950 to 1988, PHD, Washington - state university, 1992.
- Deckle Mclean. False light privacy. Communication and law Quarterly, Westport 19, Mar, 1997, p, p18-63.
- Dillon, J. and Cavile: What journalist judges and public consider defamatory? News paper research journal, vol, 19, 02, spring 1998.p.p47-60.
- Fredric Blevens. Gentility, quit aggression: A cultural history of the commission on the freedom of the press (Hutchins commission social responsibility) PHD, University of Missouri, Columbia, 1995
- Gyong Ho Kim, Anna R paddon. Uniform correction or clarification of Defamation Act: An alternative to libel suites, Communication and the Law, Westport: vol.20 Sep 1998. Iss.3, p.p 13-53.
- Harry march Lynn. Crime and the press: Does newspaper crime coverage support myth about crime and law enforcement, PHD, Sam - Houston - University, 1988.
- Haven Simmons. Media, police and public information: Form confrontation to conciliation, Communication and the law. Westport, Vol.21, Iss.2: Jun, 1999.p, p 25 - 69.
- Hale, F, D Dennis Rome Mautice. Enies. Marshall provided key votes, but few opinions on freedom of speech and press, Communication and The law, Westport: Sep 1994.vol.16, Iss3.

- Kyu Ho Youm. Liberty and authority in free expression law: The United States and Canada, Journalism and Mass communication Quarterly, Columbia, Vol. 80, Iss. 3. Autumn, 2003.
- _____. Canadian libel and Slander actions, Journalism and Mass communication Quarterly, Columbia, Vol. 82, Iss. 2. Summer, 2005.p. 451.
- _____. Liberalizing British Defamation Law: A Case of importing the first amendment, communication law and Policy. Philadelphia, Vol. 13, Iss. 4. Oct, 2008.p. 415.
- _____. Freedom of information: A Comparative legal Survey, Journalism and Mass communication Quarterly, Columbia, Vol. 81, Iss. 4. Winter, 2004.
- Plamondon, Annl. A Comparison of official secrets and access to information in Great Britain and the United States, Communication and The law, Westport: Jun1994.vol.16, Iss2.
- Robert Martin, Tomas William. The free and open press, the foundation of modern American democratic press liberty (freedom and the press) PHD, University of Minnesota, 1997.
- Ronald seim Egon, Between freedom of press and censorship. Anexammination of media and law sociogical research on influence of censorship on the popular culture of the federal republic of Germany (German text), PHD, University - menster-Germany, 1997.
- Sierra Bustos Rodrigo. A accommodation of interests in freedom of press and protection of reputation in the constitutional doctrine of The United States and Spain, PHD, Stanford University,1998.
- Voakees, Paul, Rights, Wrongs and Responsibilities, Law and ethics in The Newsroom, 2003, available at www.columbia Journalism Review.Org.
- Yi zeng. Freedom of press under the constitution of Canada & United States University of Toronto, Canada.1995.

مواقع الإنترنت:

- http://www.centreforcommunicationrights.org/news/41-latest/442-unesco-conference-endorses-freedom-of-information-and-right-to-know.html.
- http://actrav.itcilo.org/actrav-english/telearn/global/ilo/law/oashr.htm
- http://www1.umn.edu/humanrts/arab/euhrcom.html
- http://right2info.org/resources/publications/Fringe%20Special%20-%20Overview%20FOIA%20-%20sep%2020%202010.pdf
- http://www.ug-law.com/downloads/FOI-ar.pdf
- eipr.org/
- www.ncmf.info
- www.ujnecter.com
- www.un.org/en/documents/udhr/
- www.unesco.org/webworld/en/foi
- http://www.usdoj.gov.